

1478 - يجوز للنساء أن تخرج من بيتها متى شاءت بالشروط الشرعية

السؤال

أعيش في XXX ، حيث أن للنساء هناك عادة البقاء في المنزل لفترة 40 يوما بعد الولادة ، وقد سألت العديد من الناس عن تلك العادة . إلا أن أغلبهم لم يكن يعرف فيما إذا كان ذلك من السنة أم لا . إذ أنني أريد اتباع تلك العادة فيما لو كانت من السنة (وأنا الآن في الشهر التاسع من الحمل وهذا حملي الرابع) ، إلا أن هناك من أخبرني بأن هذه العادة بدعة ، لذا فالأفضل اجتنابها .

فأرجو إن شاء الله أن تجلوا هذا الموضوع لي ، إذ أنني أبحث في هذا الموضوع منذ ست سنوات تقريبا . جزاكم الله خيرا

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أربعون يوما هي أقصى فترة للنساء تقعد فيها عن الصلاة والصيام مع وجود الدم وبعد ذلك تغتسل وتصلّي وتعتبر نفسها مستحاضة إذا لم يتوقف نزول الدم لحديث أم سلمة رضي الله عنها قالتُ : " كَانَتِ النُّفْسَاءُ تَجْلِسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا .." رواه الترمذي وانظري بقية التفصيل في الموضوع تحت سؤال رقم 319 .

أمّا اعتقاد أنّ المرأة يجب عليها أن تجلس في بيتها أربعين يوما بعد الولادة لا تخرج فهو اعتقاد خاطئ ولا يلزم المرأة فعله ، ويجوز لها أن تخرج من بيتها أثناء الأربعين إلى أيّ مكان شاءت بالشروط الشرعية . والله أعلم .